

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٨٤ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولاته التنفيذية ؛ وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولاته التنفيذية ؛ وعلى المرسوم الملكي الصادر بتاريخ ١٩٤٦/٨/١٨ بإنشاء مأموريات الشهر العقاري ومنها مأمورية شهر ملوى ؛ وعلى القرار الوزاري الصادر بتاريخ ١٩٤٧/١٠/٢١ بإنشاء فرع توثيق ملوى التابع لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بالمنيا ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛ وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/٢/٢٤ :

قرر :

(المادة الأولى)

ضم ودمج مأمورية الشهر العقاري بملوى التابعة لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بالمنيا مع فرع توثيق ملوى التابع لذات المكتب ليصبح "مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بملوى" تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالمنيا ويشمل اختصاصها الحدود الإدارية لمركز شرطة ملوى شهراً وتوثيقاً .

(المادة الثانية)

يُلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/٤/٢

صدر في ٢٠٢٢/٣/٣

وزير العدل

المستشار/ عمر مسروان